

LAMPIRAN

LAMPIRAN 1: Gambar-gambar Wahbah al-Zuhaylī



Gambar sekarang



Gambar semasa muda



**Gambar ketika menerima
pingat Tokoh Ma‘al Hijrah
di Kuala Lumpur**



**Gambar Wahbah bersama Ahli Jawatankuasa
Markaz Dirāsat al-Maqāsid al-Shar‘īyyah**








**Gambar ketika Muktamar Pertama bagi
Bank dan Institusi Pengurusan Kewangan Islam di Syria**




**Gambar Wahbah di majlis viva peringkat PhD di Universiti al-Jinan
pada tahun 2006**


LAMPIRAN 2: Gambar sebahagian karya-karya Wahbah



LAMPIRAN 3 : Muka depan *al-Tafsīr al-Munīr*



Gambar kulit hadapan *al-Tafsīr al-Munīr* cetakan ulangan 1998M.



Halaman hadapan *al-Tafsir al-Munir* cetakan ulangan 1998M.



Halaman keterangan pencetakan cetakan ulangan 1998M.

LAMPIRAN 4 : Contoh pentafsiran *āyāt al-ahkām*

الجزء (١) السورة (٢) القراءة ١١٤ - ١١٥

٣٧٨

دعوى أحد من غير برهان ، فن ادعى تقلياً أو إثباتاً ، فلا بد له من الدليل ، وتدل الآية على بطلان التقليد : وهو قبول الشيء بغير دليل . والقرآن ذاته مليء بالاستدلال على القدرة والإرادة والوجود والوحدانية بالأيات الكونية والأدلة العقلية ، ويكتفي دليلاً على وجوده تعالى الخلق والإبداع والتكونين ، كما يكتفي دليلاً على وحدانيته عدم صلاح الكون والعالم بتعده الألفة كما قال تعالى : ﴿ قل : لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدنا هـ ﴾ [الأنياء، ٢٢/٢١] .

ظلم مانع الصلاة في المساجد ، وصحة الصلاة في أي مكان

وَمِنْ أَلْظَلَمُ مِنْ نَعْمَلْ مَسِيجَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرْ فِي أَنْتَهُ وَسَعَ فِي حَرَابِهِ الْأَزِلِّكَ مَا كَانَ لَهُ مَنْازِلَ
يَدْخُلُوهُمَا إِلَّا خَاطِئِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حُرْجٌ وَكُفْرٌ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ وَهُنَّ الْمُشْرِقُ
وَالْمُغْرِبُ ۝ فَإِنَّمَا تُؤْمِنُ شَرْكَةً وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا وَسِعَ عَلَيْهِ ۝

الإعراب :

﴿ وَمِنْ أَلْظَلَمُ مِنْ نَعْمَلْ مَسِيجَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرْ فِي أَنْتَهُ وَسَعَ فِي حَرَابِهِ الْأَزِلِّكَ مَا كَانَ لَهُ مَنْازِلَ فِي أَنْتَهِهِمْ فِي مَنْصُوبٍ : إِنَّمَا بَدَلَ مِنْ ﴿ مَساجِدَ ﴾ بَدَلَ اشْتَهَى ، كَفُولَهُ تَعَالَى : ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودُ ، النَّارُ ذَاتُ الْوَقُودِ ﴾ [البروج، ٤/٨٥] وَإِنَّمَا بَعْلُوَنَّ لِأَجْلِهِ ، أَيْ لَلَّا يُذْكَرُ فِيهَا أَنْتَهِ ، وَكِرَاهَةُ أَنْ يُذْكَرُ فِيهَا أَنْتَهِ ، كَفُولَهُ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَابِيَّاً أَنْ تَبِدِّيَ هُنَّمٌ ﴾ [الأنياء، ٢٢/٢١] أَيْ لَلَّا تَضْلُوا ، وَكِرَاهَةُ أَنْ تَضْلُوا .

﴿ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَالِقِينَ ﴾ : ﴿ أَنْ يَدْخُلُوهَا ﴾ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ : لَأَنَّهُ لَمْ ﴿ كَانَ ﴾ وَ ﴿ لَمْ ﴾ الْخَيْرُ ، وَ ﴿ خَالِقِينَ ﴾ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ مِنْ وَأَوْ ﴿ يَدْخُلُوهَا ﴾ .

البلاغة :

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ لَسْتُمْ بِعِنْدِ النَّفْيِ ، أَيْ لَا أَحَدٌ أَظْلَمُ مِنْهُ . فَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرَقُوا بِالْكُفْرِ لِتَوْبِيلِ أَيْ خَرَقَ هَالِلُ لَا يَوْصِفُ .

﴿ عِلْمٌ ۝ صِفَةُ مِنْهُ ، أَيْ وَاسِعُ الْعِلْمِ .

المفردات اللغوية :

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّا اسْتَهْمَمْ إِنْكَارِي وَغَيْرِهِ النَّفْيِ . وَالظُّلْمُ : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .
وَالسَّجْدَةُ : مَوْضِعُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى . ﴿ وَسَعَ فِي خَرَابِهِ ۝ تَخْرِيبُهَا وَهَدْمُهَا وَتَطْبِيلُهَا ، نَزَّلَتْ إِعْبَارًا
عَنِ الرُّومِ الَّذِينَ خَرَبُوا بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، أَوْ فِي الْمُشْرِكِينَ لَا صَدَّوْا النَّبِيَّ ۝ عَامَ الْحَدِيبَيَّةَ عَنِ الْبَيْتِ .
﴿ أُولَئِكَ مَا كَانُوا لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَانِقِينَ ۝ خَيْرٌ بِعِنْدِ الْأَمْرِ ، أَيْ أَخْيَرُهُمْ بِالْمُهَاجَرَةِ . فَلَا يَدْخُلُهَا
أَحَدٌ أَمَّا . ﴿ خَرَقَ ۝ ذَلِكُ وَهُوَ وَعْدٌ بِالْقَتْلِ وَالسَّيِّ وَفِرْسُ الْجَزِيرَةِ . ﴿ هَنَّابٌ ضَطْمٌ ۝ هُوَ النَّارِ ،

﴿ فَمَّا ۝ هَنَّاكَ . ﴿ وَجْهُ اللَّهِ ۝ جَهَنَّمُ وَقَبْلَهُ الْقَيْ رَضِيَاهُ . ﴿ وَاسِعٌ ۝ بِسَعْ فَضْلِهِ كُلُّ
شَيْءٍ ، فَلَا يَعْصُرُ وَلَا يَتَحَدَّدُ . ﴿ عِلْمٌ ۝ شَاملُ الْعِلْمِ بِتَدْبِيرِ خَلْقِهِ .

سبب نزول الآية (١١٤) :

هُنَّاكَ رِوَايَتَانِ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ فِي سَبْبِ نَزْوَلِ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَفِي رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ
عَنْهُ : نَزَّلَتْ فِي طَطَّلُوسِ الرُّومِيِّ وَأَصْحَابِهِ مِنَ النَّصَارَى ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ غَزَوُا
بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقَتَلُوا مَقَاتِلَهُمْ ، وَسَبُوا ذَرَارِيهِمْ ، وَحَرَفُوا تُورَةَ ، وَخَرَبُوا بَيْتَ
الْمَقْدِسِ ، وَقَذَفُوا فِيهِ الْجَيْفَ .

وَقَالَ قَتَادَةُ : هُوَ بِخَنْثَنَسِ وَأَصْحَابِهِ غَزَوا الْيَهُودَ ، وَخَرَبُوا بَيْتَ الْمَقْدِسِ ،
وَأَعْنَاطُهُمْ عَلَى ذَلِكَ النَّصَارَى مِنْ أَهْلِ الرُّومِ .

وَفِي رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ : نَزَّلَتْ فِي مَشْرِكِ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَمِنْهُمْ
الْمُسْلِمُونَ مِنْ ذَكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَأَخْرَجَ أَبْنَ عَبَّاسَ عَنِ الْمَسْجِدِ
عَبَّاسٌ : أَنْ قَرِيبًا مَنْعَمْتُمُ النَّبِيَّ ۝ الصَّلَاةَ عَنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَأَنْزَلَ
اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ تَنَعَّمَ مَسَاجِدَ اللَّهِ ۝ الْآيَةِ .

وأخرج ابن جرير عن أبي زيد قال : نزلت في المشركين ، حين صدوا رسول الله عن مكة يوم الحديبية .

ورجح ابن العربي أنها نزلت في صلاة النبي ﷺ قبل بيت المقدس ، ثم عاد فصل إلى الكعبية ، فاعتبرت عليه اليهود ، فأنزلها الله تعالى له كرامة ، وعليهم حجة ، كما قال ابن عباس .

وعلى أي حال ، العبرة بعموم النقطة لا بخصوص السبب ، فتشمل أهل الكتاب ومن على شاكلتهم ، وينطبق على ما وقع من تيغرس الروماني الذي دخل بيت المقدس بعد موت المسيح بنحو سبعين سنة ، وخرابها ، وعدم هيكل سليمان ، وأحرق بعض نسخ التوراة ، وكان المسيح قد أنذر اليهود بذلك . كما ينطبق على مشري مكة الذين منعوا النبي وأصحابه من دخول مكة ، وكذلك على الصليبيين الذين أغروا على بيت المقدس وغيره من بلاد المسلمين ، وصدم عن المسجد الأقصى وتخريبهم كثيراً من المساجد ، ويكرر الأمر من اليهود في الوقت الحاضر بتحريض كثير من مساجد فلسطين ، وإحرق المسجد الأقصى ، ومحاولات هدهمة المتكررة .

المناسبة : *الهدا ليفتح ، هداية ليس ، بخلافه لهاته ، لكتابه*

ذكر النصارى في قوله : « وقالت النصارى : ليست اليهود » وذكر المشركون في قوله : « كذلك قال الذين لا يعلمون » وفي أي فريق نزلت هذه الآية بسببه ، كان ذلك مناسباً لذكرها ، *لأنه يفتح بخلافه لهاته ، لكتابه* التفسير والبيان :

لأعلم ولا اعتداء على الحرمات أشد من منع العبادة في المساجد العامة ، والسعى في تخريبها ودهمتها أو تعطيل وظائفها وشعار الدين فيها ، لما في ذلك من انتهاك حرمة الدين الودي إلى نسيان الخالق ، وإشاعة ال Zukratalat والفساد بين

الناس . وما كان ينبغي لهؤلاء المخربين أو المعطليين أن يدخلوها إلا بخشية ومهابة وخوف من عظمة الله والدين وسطوة الإسلام والسلميين . وقد توعدم الله بالذل والهوان في الدنيا ، كما حل بالرومانيين الذين شتت ملوكهم ، وبالعذاب الشديد في الآخرة في جهنم وبئس المصير .

وإذا حيل بين المسلم وبين المساجد ، فله أن يصلى في أي مكان ، وأينا توجه المصلى فهو متوجه إلى الله ، فللله جهة المشرق والمغارب أي أن ذلك له ملك وخلق ، فتجاوز الصلاة إليه ، والله تعالى عنه راض ، مقبل عليه ، وهو معه ، لأن الله تعالى واسع لا يحده مكان ، ولا ينحصر ولا يتعدد بجهة ، وواسع العلم يعلم كل من توجه إليه .

فقه الحياة أو الأحكام :

إن تدمير المساجد أو الصد عنها جرم عظيم ، لا يرتكبه إلا من فقد الإيمان ، وعادى جوهر الدين ، واتبع الأهواء ، وحارب الأخلاق والفضائل ، ولم يقدم على تلك الجريمة في الماضي أو في العصر الحاضر ، سواء في ديار الإسلام أو غيرها إلا للمحدون المارقون من الدين ، الذين يتغرون نشر الإلحاد وتقويض دعائم الدين والإسلام .

ومن حمد الله أن دين الإسلام دين السعة واليسر ، وببلاد الله تسع المؤمنين ، فلا يمنعهم تخريب مساجد الله أن يولوا وجوههم نحو قبلة الله ، أينما كانوا في أرض الله .

وقد نزلت الآية (١١٥) . كما ذكر ابن جرير الطبرى - قبل الأمر بالتوجه إلى استقبال الكعبة في الصلاة ، وفيها إبطال ما كان يعتقده أرباب الملل السابقة من أن العبادة لاتصح إلا في المياكل والمعابد .

وبعد الأمر بالتوجه إلى الكعبة يظل المقصود من الآية قائماً ، فهي تقرر

أمراً اعتقادياً له صلة بالإيمان الذي يعمر به قلب المؤمن ، فأينما كان المؤمنون من شرق وغرب ، فثم وجه الله الذي أمرنا باستقباله ، وهو الكعبة . والحكمة من الاتجاه إلى القبلة ، بالرغم من أن القصد هو الله الذي لا يحده مكان ، هو توحيد وجهة العبادين ، وتحميم مشاعرهم وعواطفهم في إطار هدف واحد ، وأنه لما كان من شأن العابد أن يستقبل وجه المعبود ، وهو بهذه الطريقة محال على الله ؛ لأن ذاته تعالى ليست مخصوصة في شيء من خلقه ، شرع للناس مكاناً خصوصاً يستقبلونه في عبادتهم إياه ، وجعل استقباله كاستقبال وجه الله تعالى .

قال ابن العربي : إن الله تعالى أمر بالصلاحة عبادةً ، وفرض فيها الخشوع استكمالاً للعبادة ، وألزم الجوارح السكون ، واللسان الصمت إلا عن ذكر الله تعالى ، ونصب البدن إلى جهة واحدة ، ليكون ذلك أفقى للحركات ، وأبعد للخواطر ، وعيّنت له جهة الكعبة تشريفاً له^(١) . والخلاصة : هل الآية (١١٥) منسوخة ؟ للعلامة رأيان^(٢) : رأي يقول : إن هذه الآية نزلت على رسول الله عليه السلام إذناً من الله أن يصلى المتظوع حيث توجه من شرق أو غرب ، في مسيره في سفره ، وفي حال المسافرة وشدة المخوف .

ورأى الجمهور : أنها منسوخة ، وفيها تسلية للرسول عليه السلام وأصحابه الذين أخرجوا من مكة ، وفارقوا مساجدهم ومصالحهم ، وقد كان رسول الله عليه السلام يصلى بعكة إلى بيت المقدس ، والكعبة بين يديه . فلما قدم المدينة ، وجه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، ثم صرفه الله إلى الكعبة بعد ، وهذا

(١) أحكام القرآن لابن العربي : ٣٥/١

(٢) تفسير ابن كثير : ١٥٧/١ وما بعدها .

يقول تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَا تَوْلَوْا فَثُمَّ وَجَهَ اللَّهُ ﴾ [البقرة ١١٥/٢] .

قال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الناسخ والمنسوخ : قال ابن عباس :
أول مانسخ لنا من القرآن فيها ذكر لنا - والله أعلم - شأن القبلة ، قال الله تعالى :
﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ .. ﴾ الآية .

فاستقبل رسول الله ﷺ ، فصل نحو بيت المقدس ، وترك البيت العتيق ،
ثم صرفه إلى بيته العتيق ، ونسخها ، فقال : ﴿ وَمَنْ حَيَثْ خَرَجْتُ ، فَوَلِّ
حَسْكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَحِيثْ مَا كُنْتُ فَوَلِّوْا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة
١١٥/٣] .

حكم الخطأ في الاتجاه لغير القبلة :

يُوصَى للإنسان في أثناء الغيَّم لغير القبلة مجتهداً ، ثم بان له بعدها أنه صلى
الله عليه وسلم ، فإن صلاته جائزة عند الجمهور (أبي حنيفة ومالك وأحمد) ، لكن في
رأي مالك تستحب له الإعادة في الوقت ، وليس ذلك بواجب عليه ؛ لأنَّه قد
أصرَّ قدره على ما أمر ، والكمال يستدرك في الوقت ، استدلالاً بالسنة فيمن صلى
بعد ، ثم أدرك تلك الصلاة في وقتها في جماعة ، أنه يعيد معهم . ولا يعيده في
البيت انتساباً إلا من استدير قبلة أو شرق أو غرب جداً مجتهاً . وأما من
يسع أو تيأس قليلاً مجتهاً ، فلا إعادة عليه في وقت ولا غيره .

وقال الشافعي : لا يجزيه ؛ لأنَّ القبلة شرط من شروط الصلاة . تمهل في القلة
النافلة على الراحلة : فأما فيما يدعى بالراجحة ، فليست له وجاه (تمهل في
الراجحة) .

الخلاف بين العلماء في جواز النافلة على الراحلة ، لما أخرجه مسلم عن ابن
عمير ، قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي ، وهو مُقبل من مكة إلى المدينة على
راجحة ، حيث كان وجهه ، قال : وفيه نزلت : ﴿ فَأَيْنَا تَوْلَوْا فَثُمَّ وَجَهَ اللَّهُ ﴾
[البقرة ١١٥/٢] .

وأختلف الفقهاء في المسافر سفراً لا تصر في مثله الصلاة (أقل من ٨٩ كم) ، فقال المالكية والشوري : لا يطوع على الراحلة إلا في سفر تصر في مثله الصلاة ؛ لأن الأسفار التي حُكِي عن رسول الله ﷺ أنه كان يطوع فيها ، كانت مما تصر فيه الصلاة .

وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وداود الظاهري : يجوز التطوع على الراحلة ، خارج المصر ، في كل سفر ، سواء أكان مما تصر فيه الصلاة أم لا ؛ لأن الآثار ليس فيها تخصيص سفر من سفر ، فكل سفر يجوز فيه ذلك ، إلا أن يخص شيء من الأسفار بما يجب التسليم له^(١).

الصلاحة على الغائب :

أجاز الشافعي الصلاة على الغائب ، بدليل أن النبي ﷺ صلى بأصحابه سنة تسع من الهجرة على النجاشي ملك الحبشة - واسمه أَصْحَمَة ، وهو بالعربية : عطية ، وقد تساءل الصحابة : كيف نصلِّي على رجل مات ، وهو يصلِّي لغير قبليتنا ؟ فنزلت الآية : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ هُوَ أَلَّا عَزَّازٌ ﴾ [آل عمران ١٩٩] ، لكن هذا الخبر غريب جداً وهو مرسل أو معضل^(٢).

المقصود بوجه الله في القرآن والسنة :
اختلاف الناس في تأويل الوجه المضاف إلى الله تعالى في القرآن والسنة^(٣) ، فقال جماعة : ذلك من مجاز الكلام ؛ إذ كان الوجه أظهر الأعضاء في الشاهد (المخلوق) وأجلها قدرأ . والمراد بن له الوجه : أي الوجود ، وعليه يتأول قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَطْعَمُكُمْ لَوْجَهِ اللَّهِ ﴾ [الدهر ٩٧٦] . المراد به : الله الذي له الوجه .

(١) تفسير القرطبي : ٨١ - ٨٠/٢

(٢) المصدر السابق : تنازع معين : الله ، فهو من لا شيء ، فقليل

(٣) المصدر السابق : ٨٣/٢

و كذلك قوله : ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [الليل ٢٠/٩٣] . أي الذي له الوجه . قال ابن عباس : الوجه : عبارة عنه اعز وجل ، كما قال : ﴿وَيَقِنِي وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن ٥٥/٢٧] ، ومعنى ﴿فَمَّا وَجَهَ اللَّهُ﴾ : فم الله . وهذا يدل على نفي الجهة والمكان عنه تعالى ، لاستحالة ذلك عليه ، وأنه في كل مكان بعلمه وقدرته .

وقال بعض الأئمة : تلك صفة ثابتة بالسمع زائدة على ما توجبه العقول من صفات القديم تعالى وهذا أول وأحوط .

وأصل باشارة به معرفة قدره ، عرشاً على عرش عز وجل ، وليس بالعلم ، وليس بالقدرة ، فالكل خاص بالسماع .

والارض ، الموات والأرض لا على مثال سورة ، مالك ما يحيى ، إذا أراد أمراً وجده .

وقوله ﴿أَفْتَرَأَتِ الْأَهْلَكَ الْكِتَابَ وَالْمُشْرِكُينَ﴾ [آل عمران ١٣] .

فهذا يدل على أن المقربات تحيى ، وإنما يحيى ما يحيى .

بنسبة الولد الله والمطالبة بتتكليمه الناس

وَقَالُوا أَتَخَذَ اللَّهَ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بِلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّهُ فَيُنَسِّبُونَ ١٦٧ بِدِينِ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّا قَضَيْنَا أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ١٦٨ وَقَالَ الَّذِينَ

لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يَكْلِمَنَا اللَّهُ أَوْنَاتِنَا إِيَّاهُ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلُ قُولُهُمْ تَشَبَّهُ

قُولُهُمْ قَدْ بَيَّنَ الْآيَتِ لِقَوْمٍ يُؤْنَزُونَ ١٦٩

الإعراب : وقوله تعالى : (وَقَالُوا لَنْ نَؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَعْجِزَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ

هـ بل له ما في السموات والأرض هـ ما رفع بالابتداء ، والخبر في المخbor ، أي كل ذلك له ملك بالإيجاد والاختراع .

ـ فيكون هـ قرئ بالرفع والنصب ، فمن قرأ بالرفع جعله عطفاً على قوله تعالى : هـ يقول هـ تقديره : فهو يكون . ومن قرأ بالنصب ، اعتبر لفظ الأمر ، وجواب الأمر

بالفاء منصوب ، والنصب ضعيف ؛ لأن « كُنْ » ليس بأمر في الحقيقة .

ـ فيـ كـ لـ نـ هـ لـ هـ كـ لـ نـ يـ نـ دـ نـ